بيـروت، فـي: ٢٠٢٦/٧/٧
رقـم الصـادر: ١٦٩٩/م.ص.
رقم المحفوظات: ٢٢٠/ش.ن – ٢٨٥٨/د/٢٠٢٥

دولـــة رئيس مجلس النـــواب

الموضوع: السؤال المُقدّم من النائب السيّد مارك ضوّ، بشخص السيّد وزير المالية والسيّد وزير الاقتصاد والتجارة، حَول أسباب وسُبل مواجهة التَضخّم المَعيشي المُتصاعد في لبنان، وضَرورة اعتماد مؤشّرات مَرجعيّة (الدولار الأميركي)، وتحديث نظام الضريبة التصاعديّة وفهرسة شرائح ضريبة الدخل للحماية من ظاهرة " إنزلاق الشرائح الضريبية" (Bracket Creep).

المرجـع: إيداع رئاسة مجلس النواب ٤٥١/س تاريخ ٢٠٢٥/١١/٢٦ ومرفقاته.

جوابًا على السؤال المُقدّم من النائب السيد مارك ضوّ، بشخص السيّد وزير المالية والسيّد وزير الاقتصاد والتجارة، حَول أسباب وسُبل مواجهة التَضخّم المَعيشي المُتصاعد في لبنان، وضَرورة اعتماد مؤشّرات مَرجعيّة (الدولار الأميركي)، وتحديث نظام الضريبة التصاعديّة وفهرسة شرائح ضريبة الدخل للحماية من ظاهرة "إنزلاق الشرائح الضريبيّة" (Bracket Creep)، نُبدي ما يلي:

أوّلًا: بالنسبة للسؤال المُتعلّق بالأسباب البنيويّة التي تُفسّر بَقاء مُعدّلات التَضخم في لبنان مُرتفعة، ووجود تَحليل رَسمي لأثر السياسات النَقديّة، الإحتكار، الإنكماش الإنتاجي والعَجز المالي في تفاقم التَضخم:

أفاد السيد وزير الاقتصاد والتجارة أنّ الوزارة عَملت على تَفعيل دَور المَجلس الوطني لسياسة الأسعار المُنشأ بموجب المرسوم رقم ٧١٣٧ تاريخ ١٩٧٤/٢/٨، من خلال تكثيف اجتماعاته لبَحث الأوضاع الاقتصاديّة وحركة الأسعار في الأسواق اللبنانيّة، كما تمّ تَعديل عَدَد أعضائه بحيث أضيف إليه مُمثلين عن وزارتي الطاقة والمياه والصناعة.

كذلك، يَقوم المكتب الفنّي لسياسة الأسعار في الوزارة ضمن إمكانيّاته، بمُتابعة وإعداد التقرير الأسبوعي والشهريّ لأسعار السلّة/السّلع الاستهلاكيّة الاساسيّة في السوق اللبنانيّة (حوالي ٦٠ سلعة غذائية) لرَصد تَطورات مؤشّر أسعار المواد الغذائيّة الأساسية (Market Food Price Index – MFPI) من خلال أعمال المُراقبة الدَوريّة للمَتاجر المُنتشرة في كلّ مُحافظات لبنان.

كما يُصدر المَكتب قراءة تحليليّة لأسباب تَغيّر هذه الأسعار مُقارنة بالأسعار العالميّة ووَضع دِراسات تتعلّق بالسياسات التسعيريّة المُتّبعة في مُختلف نقاط البيع، وتقديم الاقتراحات التي تُساعد في صنع السياسات واتّخاذ القرارات التي تتعلّق بالأسواق التجاريّة والمُنافسة ومُكافحة الاحتكار والغلاء، ويتمّ نَشرها على الموقع الالكتروني للوزارة،

وبدورها، تَقوم مديريّة حماية المُستهلك بمُراقبة أسعار السلع ونسب الأرباح خصوصًا للمواد الغذائية الأساسيّة في الأسواق لضمان الحدّ من الاحتكارات والغشّ والتلاعب بالأسعار.

وفي السياق عينه، أفاد السيد وزير المالية أنّ مُعدّلات التضخّم العالميّة، وفق تقديرات صندوق النقد الدولي ضمن تقارير World Economic Outlook، شَهدت إرتفاعاً ملحوظاً بعد جائحة كورونا وازمة الطاقة، حيث بلغت ذُروتها عام ٢٠٢٢، قبل أن تبدأ بالتَراجع التّدريجي اعتباراً من عام ٢٠٢٣.
وقد بلغت مُعدّلات التَضخّم العالمي خلال السنوات ٢٠١٩-٢٠٢٥، وفق تقديرات الصندوق ما يلي:

السنة	٢٠١٩	٢٠٢٠	٢٠٢١	٢٠٢٢	٢٠٢٣	٢٠٢٤	٢٠٢٥
التضخم العالمي	%٣.٥	%٣.٢	%٤.٧	%٨.٧	%٦.٨	%٥.٩	%٤.٥

ويُلاحظ أنّ ما انخفض عالميًا هو مُعدّل ارتفاع الأسعار، وليس مُستوى الأسعار نفسه، إذ بقيت الأسعار مُرتفعة مُقارنة بما قبل عام ٢٠٢٠، إلّا انّ وَتيرة ارتفاعها أصبحت أبطأ.

ورغم هذا التَراجع العالمي، لا يَزال التَضخّم في لبنان مُتأثرًا بصورة أساسيّة بعَوامل داخليّة بنيويّة مُرتبطة بالأزمة النقديّة والماليّة والأحداث الأمنيّة المُستمرّة منذ عام ٢٠١٩، وفي مُقدّمتها:

- الدَولرة الواسعة للاقتصاد اللبناني والاقتصاد النقدي (cash economy).
- اتّساع الاقتصاد غير المنظّم (Informal Economy).
- الإعتماد الكبير على الإستيراد.
- ضعف التمويل والانتاج المَحليّ.
- ضعف المُنافسة في بَعض القطاعات الاقتصادية.
- السلوك الاحتكاري والتلاعب بالأسعار وتَحقيق هوامش أرباح غير مُبرّرة وتحديّات الرقابة من قبل وزارة الاقتصاد والتجارة.

- ارتفاع أسعار الايجارات السكنيّة والتجاريّة بعد الأزمات الامنيّة وحركة النزوح.
- تداعيات الأزمات المُتلاحقة، بما فيها جائحة كورونا، وانفجار مرفأ بيروت، والحُروب والاحداث الأمنيّة الاخيرة.

ومن هذا المُنطلق، فإن التضخّم في لبنان لم يَعد مُرتبطاً فقط بالتَضخّم المُستورد أو بأسعار السّلع العالميّة، بل بات ناتجًا أيضًا عن إختلالات نقديّة وماليّة وهيكليّة داخليّة.

وفي هذا الإطار، تَعمل وزارة المالية، بالتَنسيق مع مَصرف لبنان والجهات المَعنيّة، على دَعم مَسار الاستقرار المالي والنقدي والحدّ من الضّغوط التَضخميّة، من خلال ضَبط العجز المالي، وتَحسين الجباية، تَرشيد الإنفاق وتعزيز الإصلاحات الإقتصاديّة والنقديّة.

كما أنّ خَفض التضخّم بصورة مُستدامة يَتطلّب مَجموعة مُتكاملة من الاصلاحات، أبرزها:

- إصلاح القطاع المَصرفي.
- وقف التَمويل النقدي للعجز.
- استعادة الثّقة بالمؤسّسات العامة.
- تَعزيز الإنتاج المَحلي والصادرات.
- التوصّل الى برنامج مالي ونقديّ مُستقرّ بالتعاون مع صندوق النقد الدولي.

ثانيًا: فيما خصّ السؤالين الثاني والثالث المُتعلّقين بامتلاك قاعدة بيانات مُحدّثة تُظهر نسبة السلع والخدمات الأساسيّة المُسعّرة بالدولار، وتوفّر سلاسل زمنيّة تُقارن بين تَطوّر مؤشّر أسعار المُستهلك بالليرة وبين الأسعار الفعليّة بالدّولار:

يُفيد السيد وزارة الاقتصاد والتجارة بأنّه ليس لدى الوزارة قاعدة بيانات مُحدّثة تُظهر نسبة السّلع والخدمات الأساسيّة المُسعّرة بالدولار وتأثيرها على الأسر التي ما زالت تتقاضى دخلها بالليرة اللبنانية، إلا أنّ ادارة الإحصاء المركزي في لبنان هي صاحبة الاختصاص والمسؤولة عن إصدار مؤشّر أسعار المستهلك CPI على المُستوى الوطني والذي يُمكّن من تَحديد مُعدّل التَضخم الشهري في أسعار السلع والخدمات كافّة (غَذاء ـ مَحروقات ـ ايجارات ـ مَدارس...) وبالتالي تَوفير بيانات سلاسل زمنيّة تُقارن تَطوّر المؤشّر مع الأسعار الفعليّة بالدولار.

كما يُشير السيد وزير المالية بأنّه لا توجد قاعدة بيانات رسميّة مُتكاملة بهذا الشّكل لدى وزارة المالية، علمًا أنَّ تَطوير قاعدة بيانات من هذا النوع يَتطلّب إطلاق مَشروع وَطني مُتكامل يَربط بين بيانات الأسعار الصادرة عن إدارة الاحصاء المركزي وبيانات الدَّخل والإنفاق الأسري، بالتَّعاون مع الجّهات

الرسميّة والمُنظّمات الدوليّة المُختصّة، بما يَسمح بتقدير الأثر الفِعلي للدَولرة على القدرة الشرائية ومُستويات المَعيشة.

ثالثًا: حول السؤال الثالث المُتعلّق بوجود سلاسل زمنيّة تُقارن بين تَطوّر مؤشّر أسعار الاستهلاك بالليرة اللبنانية والأسعار الفعليّة بالدولار للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٤:

يُفيد السيد وزير المالية، بأنّ الوزارة تَعتمد على الإحصاءات الصادرة عن إدارة الاحصاء المركزي بشأن تَطوّر مؤشّر أسعار الاستهلاك CPI، المَنشورة على الموقع الرسمي للادارة، والتي بلغت خلال السنوات ٢٠١٩-٢٠٢٥ ما يلي:

السنة	٢٠١٩	٢٠٢٠	٢٠٢١	٢٠٢٢	٢٠٢٣	٢٠٢٤	٢٠٢٥
مؤشّر أسعار الاستهلاك	%٢.٩	%٨٤.٩	%١٥٤.٨	%١٧١.٢	%٢٢١.٣	%٤٥.٢	%١٤.٦

أمّا فيما يتعلّق بالمُقارنة بين تَطوّر مؤشّر أسعار الاستهلاك بالليرة اللبنانية والأسعار الفعليّة بالدولار، فإنّ هذا الأمر يَدخل ضمن اختصاص إدارة الإحصاء المركزي.

رابعًا: بالنسبة للسؤال الرابع حول قانون الضريبة الموحدة:

تُفيد وزارة المالية بأنّه وعلى الرّغم من التّعديلات التي أدخلت على قانون ضريبة الدّخل الحالي الصادر بالمرسوم الاشتراعي رقم ١٤٤ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢، إلّا أنّها لم تكن كافية لجعله قانونًا عصريّاً يواكب التطوّر الكبير في مَجال التكنولوجيا، ما دَفع بوزارة المالية الى إعداد مشروع قانون جديد مُتكامل للضريبة على الدّخل يَتضمّن الأحكام والمفاهيم الجَديدة المَعمول بها في الدّول المُتقدّمة لمُعالجة المَسائل المُستجدّة في عالم الضرائب على الدّخل والى تفعيل الإلتزام الضريبي ومُكافحة التهرب الضريبي، وقد تمّت مُناقشة المشروع مع ممثلي صندوق النقد الدولي بحيث تمّ الأخذ بعَدد من اقتراحات الصندوق التي تتلاءم مع الظروف الاقتصاديّة في لبنان بما فيها طبيعة عمل المكلّفين اللبنانيين في لبنان والخارج. أحيل مشروع القانون الجديد الى رئاسة مجلس الوزراء لمناقشته، وعادت وزارة المالية وطلبت استرداده تجاوباً مع رغبة ممثلي صندوق النقد الدولي لاعادة مناقشة بعض الأحكام الواردة فيه.

ويُضيف السيد وزير المالية أن تطبيق النماذج المعروفة بـ Foyer Fiscal و Quotient Familial يتطلّب بنية اداريّة ورقميّة متطوّرة تَستند الى بيانات دخل موثّقة وسجلات مدنيّة دقيقة، وربط الكتروني مُتكامل بين الادارات الرسمية، إضافة الى تحديث فوري للحالة العائلية ورقابة فعّالة للحدّ من التلاعب.

وفي حين يَستند النظام الفرنسي الى اقتصاد مُنظّم وادارة ضريبيّة رقميّة مُتكاملة، لا يَزال الاقتصاد اللبناني يَعتمد بدرجة كبيرة على التعامل النقدي غير المُنظّم، مع مَحدوديّة في تكامل قواعد البيانات والرقمنة الادارية.

وعليه، فإنّ اعتماد هذه النماذج في الظروف الحالية قد يؤدي الى توسيع نطاق الإستثناءات وإمكانيات التلاعب، بدلًا من تحقيق العدالة الضريبية المنشودة.

خامسًا: لجهة السؤال الخامس المتعلق بالتنزيلات العائلية:

يفيد السيد وزير المالية أنّه بنتيجة الأوضاع الاقتصادية وانخفاض سعر الصرف، عَمدت وزارة المالية في قوانين الموازنة العامة التي صدرت منذ العام ٢٠٢٢ لتاريخه الى تعديل المادة /٣١/ من قانون ضريبة الدخل المُتعلقة بالتنزيلات العائلية برفعها، فأصبحت بموجب المادة /٤٩/ من القانون رقم ٣٢٤ تاريخ ٢٠٢٤/٢/١٢ (قانون الموازنة العامة لعام ٢٠٢٤) على الشكل التالي:

"تفرض الضريبة على الربح الحقيقي أو المُحدّد بصورة مقطوعة بعد أن ينزل منه لكلّ شخص طبيعي من المكلفين مبلغ ٤٥٠.٠٠٠.٠٠٠ ل.ل، وللزوج ٢٢٥.٠٠٠.٠٠٠ ل.ل، ولكل ولد ضمن شروط محددة مبلغ ٤٥.٠٠٠.٠٠٠ ل.ل".

كما عمدت وزارة المالية في المادة /١٤/ من مشروع قانون الضريبة على الدخل الجديد الى اعتماد سياسة الحسم الضريبي وليس التنزيلات العائلية بحيث يتمّ تبيان الضريبة المُراد الإعفاء منها أو حسمها، وهو نظام أكثر عدالة للمُكلّف يأخذ بحالته الاجتماعيّة ووضعه العائلي، على أن تُحتسب الضريبة الموحّدة على الدّخل الاجمالي الصافي للأفراد وفقًا لشُطور مُحدّدة في مشروع قانون الضريبة على الدخل الجديد.

بالنسبة للسؤال السادس حول تقييم قدرة النظام الضريبيّ على تَمويل شبكات الحماية الاجتماعية:

يُفيد السيد وزير المالية بأنّ الوزارة تُدرك أنّ قدرة النظام الضريبي الحالي ما زالت مَحدودة نتيجة الانكماش الاقتصادي، واتّساع الاقتصاد النقدي غير المُنظّم، وتراجع القاعدة الضريبيّة بفعل الأزمة المالية والنقدية والتضخّم المُرتفع، إضافة الى التداعيات الاقتصاديّة والاجتماعية للحرب الأخيرة على لبنان.

كما أنّ الايرادات الضريبية الحالية تعتمد بصورة أساسية على الضرائب غير المباشرة، ولا سيما الضريبة على القيمة المضافة والرسوم الجمركية، وهي ضرائب تطال الفئات ذات الدخل المحدود بصورة أكبر نسبياً،

كذلك، فإنّ جزءاً من هذه الايرادات لا يزال يُجبى بالليرة اللبنانية، ما يَحدّ من فعاليّتها الفعلية في ظلّ تَدهور سعر الصرف.

وفي المقابل، ارتفعت الحاجة الى الحماية الاجتماعية بشكلٍ كبير نتيجة انهيار القدرة الشرائية للأجور بالليرة اللبنانية، وارتفاع كلفة الصحّة والتعليم والطاقة، وضعف شبكات الأمان الاجتماعي، الأمر الذي أدّى الى اتّساع الفجوة بين مُتطلّبات الحماية الاجتماعية والإمكانات التي يستطيع النظام الضريبي تأمينها، لا سيّما في ظلّ تداعيات الحرب الأخيرة وأزمة النزوح السكاني.

كما تَجدر الاشارة، الى أنّ الجزء الأكبر من برامج الحماية الاجتماعية الفعلية في لبنان لا يتمّ تمويله بصورة كاملة من الايرادات الضريبية المَحليّة، بل يَعتمد بدرجة كبيرة على التمويل الخارجي أو شبه الخارجي ولاسيّما البنك الدولي والمنظمات الدولية.

وفي هذا السياق، تعمل وزارة المالية على مُتابعة تمويل بنود الإنفاق المرتبطة بالحماية الاجتماعية ضمن الامكانات المالية المتاحة، مع مراعاة الضغوط الكبيرة الواقعة على المالية العامة والحاجة الى الحفاظ على حدّ أدنى من الهوامش المالية الاحتياطية (Fiscal Buffers)، كما تعمل الوزارة على تطوير التصنيفات المطلوبة لتحديد كلفة الانفاق الاجتماعي، ووضع آلية متوسطة الأجل للانفاق الاجتماعي وذلك بالتعاون مع صندوق النقد الدولي.

كما يجري العمل ضمن اطار المالية العامة متوسط الأجل (Medium term Fiscal Framework– MTFF)، بهدف تحسين التخطيط المالي وتعزيز استدامة الانفاق الاجتماعي والايرادات العامة، على أن يتمّ تطويره بالتعاون مع صندوق النقد الدولي الى حين الوصول الى نسخة نهائية تقرّ من مجلس الوزراء.

أمّا في ما يتعلّق بالبدائل المطروحة لزيادة الايرادات بصورة أكثر عدالة، فتشمل النقاشات والاصلاحات المُمكنة ما يلي:

- توسيع القاعدة الضريبية بدلًا من الاكتفاء برفع المعدلات الضريبية.
- إعادة هيكلة ضرائب الدخل والثروة بصورة أكثر تصاعدية.
- تحسين جباية الضرائب على أرباح الشركات الكبرى.
- تعزيز الرقابة على التحويلات المالية والأنشطة غير المصرّح عنها.

– رقمنة الجباية وربط قواعد البيانات المالية.

– الحدّ من الاقتصاد النقدي غير الخاضع للرقابة.

– تحفيز النمو الاقتصادي الحقيقي والقطاعات الانتاجية بما يساهم في رفع الايرادات بصورة مستدامة.

رئيس مجلس الوزراء

د. نواف سلام